

## وسائل الشيعة

[ 370 ] (34990) 4 - وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن العباس

بن معروف، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، قال: سألته - وذكر حديثا يقول فيه -: ولو أن رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا، أخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه. ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان ابن عيسى (1). وأقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ولعل إخراج من الحرم مستحب لما تقدم في مقدمات الطواف (3). 7 - باب حكم من أكل لحم الخنزير أو شواه وحمله، ومن أكل الميتة والدم والربا عالما بالتحريم أو جاهلا (34991) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم (عن أبيه) (1)، عن الحجال، (عن) (2) علي بن محمد بن عبد الرحمن، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: أتني أمير المؤمنين (عليه السلام) برجل نصراني كان أسلم ومعه خنزير قد شواه وأدرجه بريحان، قال: ما حملك على هذا؟ قال الرجل: مرضت فقرمت (3) إلى اللحم، فقال: أين أنت عن لحم الماعز فكان خلفا منه، ثم قال: لو أنك أكلته

---

4 - معاني الأخبار: 186 / 1. (1) الكافي 2: 23 / 2. (2) تقدم في الباب 46 من أبواب مقدمات الطواف. (3) تقدم في الأحاديث 1 و 2 و 3 و 5 و 10 و 13 من الباب 14 من أبواب مقدمات الطواف أيضا. الباب 7 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 7: 265 / 29. (1 و 2) ما بين الاقواس أثبتناه من المصدر. (3) القرم: شدة شهوة اللحم. الصحاح (قرم) 5: 2009. (\*)

---